



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
الوكالة المساعدة لشؤون الطلاب
الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد

قواعد تنظيم السلوك والمواظبة لطلاب مراحل التعليم العام



المملكة العربية السعودية

قواعد
تنظيم السلوك والمواظبة
لطلاب مراحل التعليم العام

إعداد:
الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد.
1428/1427هـ

(حقوق الطبع محفوظة لوزارة التربية والتعليم) الطبعة الثانية 1427

الفهرست

الصفحة	الموضوع	مسلسل
5	المقدمة.	1
7	سمات البيئة التعليمية المشجعة على الانضباط.	2

9	الباب الأول- السلوك.	3
13	تصنيف درجات المخالفات السلوكية حسب حدتها.	4
14	أحكام عامة لتطبيق قواعد تنظيم السلوك.	5
17	تصنيف درجات المخالفات السلوكية حسب حدتها تصاعدياً	6
19	تحديد مسؤوليات المدرسة والطالب وتصنيفها حسب المخالفات السلوكية.	7
20	مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الأولى.	8
22	الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الأولى.	9
23	مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الثانية.	10
26	الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الثانية.	11
27	مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الثالثة.	12
30	الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الثالثة.	13
31	مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الرابعة.	14
33	الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الرابعة.	15
34	مسؤوليات المدرسة والطالب في المخالفات الدرجة الخامسة.	16
36	الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الخامسة.	17
37	تقويم السلوك.	18
41	الباب الثاني: المواظبة.	19
42	تقويم المواظبة.	20
43	أحكام عامة في المواظبة.	21

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

يحتل موضوع تنظيم سلوك الطلاب ومواظبتهم في المدارس مكانة مهمة في العملية التعليمية، فهو جزء من التربية الخلقية الشاملة التي حثت عليها سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، وقد احتوت وثيقة سياسة التعليم عدداً من المواد التي تناولت التربية الخلقية وربطها بشكل مباشر بالعملية التعليمية.

والأخلاق الكريمة هي أساس السلوك الإنساني في جميع معطياته العبادية والمعاملاتية والتعليمية الجماعية والفردية، ولهذا وصف الله- عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه على خلق عظيم. وقد تناولت الشريعة الإسلامية الجوانب الخلقية وأولتها اهتماماً كبيراً لما لها من أثر عظيم في تنظيم حياة الناس وتقييدها وضبطها، وهذا تناول جاء بنصوص صريحة في القرآن الكريم واحياناً بطريقة الثناء والتفصيل لأنماط معينة من سلوكيات وردت في قصة قرآنية أو نبوية، كما اشتملت السنة المطهرة على سلسلة وافره من الأحاديث التي تحت على الخلق القويم والسلوك الحسن ومن أمثلة ذلك:

- قوله تعالى: (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) البقرة آية 222 أي التاركين للذنوب والعاملين للصلاح.

- قوله تعالى: (وإنك لعلى خلق عظيم) القلم آية 4.

- قول النبي- صلى الله عليه وسلم-: (إن من أحبكم إلي أحسنكم أخلاقاً) رواه مسلم.

والشواهد على هذا كثيرة لا تحصى.

ولكي يتحلى أبناء الإسلام بسمات خلقية عالية ذات نبل وشرف ويترسوا خطى الهداة المهتدين من الأنبياء والرسل ويتمثلوا ما جاءت به شريعتنا الغراء، فقد تم إعداد هذه القواعد لتنظيم سلوك الطلاب ومواظبتهم في مدارس التعليم العام، لتحقيق الأهداف الآتية:

1- الارتقاء بالسلوكات الحسنة وتعزيزها، وتعهدا بالتشجيع والرعاية والحد من المشكلات السلوكية لدى الناشئة بكل الوسائل التربوية الممكنة.

2- توافر أساليب واضحة للعاملين في الميدان التربوي للتعامل مع سلوكات الطلاب وفق أسس تربوية مناسبة.

3- تفادي الأساليب المنفرة في التعامل مع سلوكات الطلاب الخاطئة.

4- تهيئة البيئة التربوية والتعليمية المناسبة للطلاب والمعلمين وإدارة المدرسة لتحقيق أهداف العملية التربوية.

5- تعريف الطلاب وأولياء أمورهم بالأنظمة والتعليمات الخاصة بالسلوك والمواظبة وأهمية الالتزام بها، بما يحقق الانضباط الذاتي لسلوك الطلاب.

وقد اشتملت القواعد على بعض السمات السلوكية التي ينبغي أن يتحلى بها الطالب داخل المدرسة وخارجها، كما صنفنا القواعد لمسؤوليات المدرسة، ومسؤوليات الطالب تبعاً للمخالفات السلوكية، وحوث أنماطاً من الإجراءات وفق ما تقتضيه المخالفة، وتنظيماً لدرجات السلوك والمواظبة.

مع تحيات

الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد

بوزارة التربية والتعليم

سمات البيئة التعليمية المشجعة على الانضباط

لتحقيق أهداف الانضباط السلوكي في مدارسنا لابد أن تقوم المدرسة بوظيفتها التربوية، وأن توفر بيئة تعليمية مشجعة للتعلم والانضباط، وفيما يلي أهم الجوانب التي من الضروري الاهتمام بها من قبل جميع العاملين في المدرسة (مدير المدرسة، الوكيل، المعلمين، المرشدين، رواد النشاط...).

1) الاهتمام بإيجاد ثقافة تربوية مدرسية تشجع على الانضباط وتسعى لتحقيقه، ويقصد بثقافة المدرسة منظومة القيم والعادات والمعتقدات والتقاليد والممارسات الموجودة في المدرسة، وهناك عدد من الأساليب التي يمكن استخدامها لتأسيس ثقافة مشجعة على الانضباط ومنها:

أ- التزام جميع العاملين في المدرسة بتعاليم الدين الإسلامي وآدابه وتوجيهاته الأخلاقية وغرس سلوك مثالي سليم يحتذيه الجميع.

ب- إيجاد حسن مشترك بأهداف المدرسة لدى العاملين فيها.

ج- التركيز على أهمية التعلم والسلوك الحسن والانضباط.

د- الاهتمام بالطلاب وبأهدافهم وتحصيلهم ومشكلاتهم وإشراكهم في عملية اتخاذ القرار ومساندتهم داخل الفصل وخارجه.

هـ- التركيز على تحقيق الطلاب للانضباط الذاتي في سلوكهم، فتنشأ لديهم المهارات اللازمة للتحكم فيه.

و- نشر قيم التعاون والمحبة والحوار والتسامح والعفو وحب التجديد والعمل الجاد في المدرسة.

ز- الاهتمام بالممارسات التي تقدر إنجازات الطلاب وإبداع المعلمين والتزام الآباء.

2) قيام إدارة المدرسة بوظيفتها القيادية في توجيه منسوبيها وضبط عملها وذلك من خلال الأساليب الآتية:

أ- تفاعل مدير المدرسة مع الطلاب والمعلمين واهتمامه بالنشاطات التي يمارسونها.

ب- الإشراف على دخول الطلاب للمدرسة وانصرافهم منها.

ج- تخصيص المدير جزءاً من وقته لمتابعة سلوك الطلاب في ممرات المدرسة وفي الساحة والمقصف وداخل الفصول.

د- تيسير وصول الطلاب إلى المدير وجعله متاحاً بشكل مستمر.

هـ- التعرف على الطلاب ومشكلاتهم والصعوبات التي تعوق تحصيلهم الدراسي.

3) اهتمام المعلمين بغرس السلوك الانضباطي لدى الطلاب من خلال الآتي:

أ- مشاركة المعلم في الاهتمام بانضباط الطلاب وتربيتهم وتجنب الاقتصار على تدريس الكتاب المقرر.

ب- تمثل القدوة الحسنة للطلاب في المعلم وذلك في اتجاهه وسلوكه وتعامله مع الآخرين.

ج- التعامل الصحيح والصادق مع الطلاب وذلك من خلال تفهم الطالب وخصائص نموه وحاجاته والمتغيرات التي تؤثر في سلوكه والأسلوب المناسب لتعديل سلوكه والابتعاد عن الانفعال وردود الفعل كوسيلة للتحكم في سلوكه.

د- المشاركة الفاعلة في البرامج التربوية التي تضعها المدرسة لتحقيق الانضباط ومن ذلك النشاطات غير الصفية والإشراف على الطلاب في أثناء أوقات الفسح أو في أثناء حضورهم إلى المدرسة أو انصرافهم منها.

هـ- تجنب إهمال علاج السلوك الخاطيء واستخدام الحكمة في علاجه.

و- تحقيق العدل بين الطلاب في أسلوب التعامل مع المخالفات السلوكية وتجنب التعامل مع نفس المشكلة بإجراءات مختلفة دون مسوغ مقنع.

4) إيجاد أساليب فاعلة لضبط السلوك تشمل الآتي:

أ- التعامل الحسن مع الطلاب وكسب ودهم واحترامهم.

ب- التركيز على تعليم الطلاب ضبط النفس وكظم الغيظ (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس..... الآية) سورة آل عمران آية 134.

ج- الإدراك أنه لا يوجد حل واحد لجميع المشكلات بمختلف أنواعها وأن الحل يعتمد على نوع المشكلة وسمات شخصية الطالب وأن تطبيق الإجراء على الطالب لا يؤدي بالضرورة إلى امتناع الطالب عن ارتكاب تلك المخالفة أو تجنب مخالفة أخرى.

د- التزام الإجراءات بالأنظمة والسياسات التعليمية وتناسبها مع المخالفات المرتكبة وأن يعدها الطلاب إجراءات يصحبها مساندة وإرشاد وتشجيع للسلوك الحسن والتدريب عليه.

5) توظيف العملية التعليمية بمختلف برامجها وأنشطتها في تحقيق الانضباط وذلك من خلال الآتي:

- أ-تنوع أساليب التدريس وتقويم أداء الطلاب.
- ب-تعليم الطلاب وإكسابهم المهارات الدراسية مثل تنظيم أوقاتهم والقراءة الفاعلة وكتابة الملحوظات وغيرها من المهارات التي تساعد الطالب على التعلم والاستذكار الفاعل.
- ج- تنوع برامج النشاط الطلابي وضرورة اتسامها بالجاذبية للطلاب.
- د-مناسبة النشاط المدرسي لجميع فئات الطلاب من دون استثناء.
- هـ- ضرورة اهتمام النشاط بمهارات الحياة كالمهارات المهنية ونحوها.

الباب الأول السلوك

السلوك

والمقصود به في هذه القواعد التزام الطالب ذاتياً بالنظام المدرسي وتقبل التوجيهات والتعليمات المدرسية وإنفاذها داخل المدرسة وفي محيطها.

السلوك المفترض من الطالب في المدرسة

ينبغي أن يتحلى الطالب داخل المدرسة وخارجها بالسلوكيات الآتية:

- (1) الالتزام بقيم الإسلام وشعائره والبعد عن كل ما يخالفها.
- (2) المحافظة على الصلاة جماعة في المدرسة والمسجد والحرص على أدائها على الوجه الأكمل لقوله تعالى: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) البقرة: 238.
- (3) التبكير في التوجه إلى المصلى وأداء الصلاة بسكينة ووقار، مع التزام الآداب في أثناء بقائه في المصلى، قال- صلى الله عليه وسلم- (لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة) رواه الترمذي.
- (4) طلاقة الوجه والبشاشة في وجوده وإخوانه وزملائه وابتدأؤهم بالسلام والمصافحة والسؤال عن أحوالهم، قال- صلى الله عليه وسلم- (لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق) رواه مسلم.
- (5) الالتزام بالصدق والأمانة وأدب الحديث وحسن الخلق، قال- صلى الله عليه وسلم- (أن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة... الحديث) رواه البخاري ومسلم. وقال - صلى الله عليه وسلم- (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك) رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب وقال - صلى الله عليه وسلم- (البر حسن خلق) رواه مسلم.
- (6) العناية بنظافة جسمه وملبسه ومأكله ومشربه والمحافظة على أدواته ودفاتره، قال - صلى الله عليه وسلم- (أن الله جميل يحب الجمال... الحديث) رواه مسلم.

- (7) اختيار الجليس الصالح والصديق الذي تتمثل فيه الأخلاق النبيلة والسيرة الحسنة وتجنب أصدقاء السوء، وقال - صلى الله عليه وسلم- (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال) حديث حسن.
- (8) تطبيق ما يأخذه في المدرسة من علم شرعي وسلوك حسن في حياته العامة.
- (9) تجنب ما ينافي الخلق الإسلامي النبيل من المظهر والملبس.
- (10) المحافظة على وقته واستثماره إلى أقصى درجة فيما يفيد.
- (11) المشاركة في نشاطات المدرسة وبرامجها ومناسباتها.
- (12) الاعتماد على نفسه في ما يكلف به من نشاط دراسي ومنهجي.
- (13) الاستعانة بالهيئة التربوية في المدرسة (المدير - الوكيل- المعلم- المرشد) في ما يواجهه من صعوبات ومشكلات دراسية أو سوء توافقية...الخ.
- (14) الاعتماد على نفسه في حل واجباته وأداء اختبارات.
- (15) الالتزام بالحضور إلى المدرسة في الوقت المحدد.
- (16) تجنب الخروج من المدرسة قبل وقت الانصراف إلا بإذن من الإدارة.
- (17) الالتزام بالبقاء في الفصل أوقات الحصص وتجنب الخروج منه إلا للضرورة.
- (18) متابعة شرح المعلم في الفصل بنشاط وحيوية والتزام الهدوء عند دخول الفصل أو الخروج منه والرجوع إليه في الوقت المحدد بعد انتهاء الفسحة.
- (19) تجنب الإخلال بقواعد الأمن والسلامة داخل المدرسة وخارجها.
- (20) الحرص على ارتياد مركز مصادر التعلم لتحقيق النمو المعرفي والثقافي والنضج العقلي والتفوق الفكري.
- (21) التفاعل مع البرنامج الصباحي الرياضي والثقافي.
- (22) الحرص على تنمية مهاراته ومواهبه من خلال برامج النشاط المتنوعة التي تنفذها المدرسة.
- (23) احترام جميع منسوبي المدرسة من إداريين ومعلمين ومرشدين ومستخدمين وطلاب.
- (24) المحافظة على نظافة فصله ومدرسته والحرص على سلامة منشآتها وتجهيزاتها.
- (25) الحضور إلى المدرسة باللباس العربي السعودي.

السلوكية حسب حدتها

أحكام عامة لتطبيق قواعد تنظيم السلوك والمواظبة

- (1) تعد المحافظة على الانضباط مسؤلية مشتركة بين المعين بالعملية التربوية في المدارس من معلمين وطلاب وأولياء أمور والمجتمع بشكل عام، لذا فمن ابرز مسؤوليات المدرسة الوعي الكامل بأساليب ضبط السلوك بما يحقق الأهداف التربوية وتطبيقها.
- (2) يمضي الطالب وولي أمره على أنموذج الالتزام الأخلاقي بالسلوك المفترض من الطالب في المدرسة ويتعهد بالالتزام بما ورد فيه ويحفظ في ملفه ويكون من متطلبات التسجيل ويعطى الطالب صورة منه من قبل وكيل المدرسة.
- (3) توثق المخالفات السلوكية والإجراء المتخذ على الطالب من قبل وكيل المدرسة (ماعداء الإجرائين الأول والثاني من مخالفات الدرجة الأولى فيتم توثيقها من قبل المعلم).
- (4) يراعى قبل اتخاذ الإجراء مناسبته للمرحلة العمرية للطالب والظروف التي أدت إلى الوقوع في المخالفة.
- (5) يصاحب تنفيذ الإجراءات المتخذة على الطالب برامج علاجية إرشادية وتربوية مناسبة.
- (6) تقوم المدرسة بإعداد الضوابط والمعايير للطلاب المتميزين في السلوك والمواظبة وتكريمهم.
- (7) يلزم مراعاة التدرج في تنفيذ الإجراءات وفق ما ذكر في القواعد، وللمدرسة الحق في تخطي إجراء أو أكثر والانتقال إلى إجراء آخر في نفس الدرجة بما تتناسب ونوعية وخطورة المخالفة إذا أجمع أعضاء لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة على ذلك.
- (8) تقوم المدرسة بإشعار ولي أمر الطالب بدرجة سلوك ابنه إذا بلغ الحسم 10 درجات مع توضيح طرق تحصيل درجات السلوك الإيجابي للطالب.
- (9) تنحصر مسؤلية المدرسة في تطبيق قواعد السلوك والمواظبة فيما يحدث داخل المدرسة أو في محيطها (ويدخل ضمن ذلك ما يحدث في ما تنفذه المدرسة من أنشطة خارج مكان أو وقت الدوام الرسمي أو ما تبلغ به المدرسة من جهات شارك فيها الطالب بترشيح من المدرسة).
- (10) في حالة انتقال الطالب إلى مدرسة أخرى تزود مدرسته السابقة المدرسة المنقول إليها بتقرير عن سلوكه ومواظبته مضافاً به درجاته المستحقة.

- 11) إذا طبق على الطالب إجراء النقل إلى مدرسة أخرى (بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم) فإن المدرسة المنقول لها تتعامل معه في المخالفات التي يرتكبها ابتداء من الإجراء الأول مع إنفاذ الحسم المرصود عليه من المدرسة السابقة وإتاحة الفرصة له لتحسين درجاته في السلوك وفق الجدول رقم (2) وما يتعلق به من الفقرات اللاحقة.
- 12) في حال وجود تعديل في درجات السلوك لطلاب الصف الثالث الثانوي المرفوعة للجبهة المعنية- قبل نهاية العام الدراسي- تقوم المدرسة بإشعار هذه الجهة بالدرجات المعدلة (إضافة أو حسم).
- 13) تقوم المدرسة بتبليغ ولي أمر الطالب المخالف سلوكياً بما يتم اتخاذه من إجراءات قواعد السلوك والمواظبة تجاه ابنه (في الحالات التي تتطلب ذلك).
- 14) يتم تصنيف السلوكيات التي لم ترد في هذه القواعد حسب حجمها وخطورتها من قبل لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة.
- 15) إذا لم يتجاوز الطالب سن التكليف (حمس عشرة سنة) وارتكب إحدى مخالفات الدرجة الخامسة يحال إلى لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة لاتخاذ الإجراء المناسب عليه بما لا يقل عن إجراءات الدرجة الرابعة.
- 16) إذا ارتكب الطالب مخالفة سلوكية خارج محيط مدرسته من الدرجتين الثانية والثالثة، تقوم لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة باتخاذ الإجراء الذي يتناسب مع المخالفة في ضوء الإجراءات الواردة في تنظيم القواعد.
- 17) إذا ارتكب الطالب مخالفة سلوكية خارج محيط مدرسته من الدرجتين الرابعة والخامسة، فيتم دراسة المخالفة والإجراءات المقترحة من قبل لجنة التوجيه والإرشاد بالمدرسة. ورفعها لإدارة التربية والتعليم لاتخاذ اللازم.
- 18) إذا استنفذت جميع الإجراءات المنصوص عليها في الدرجات الأولى والثانية والثالثة فقط على الطالب المخالف يحال لإدارة التربية والتعليم (قسم التوجيه والإرشاد لجنة دراسة قضايا الطلاب) لاتخاذ الإجراء المناسب.
- 19) تقوم إدارة التربية والتعليم بتطبيق الإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات المذكورة في القواعد على الطلاب الذين يرتكبون مخالفات سلوكية في مدارس أخرى غير مدارسهم أو في محيطها.
- 20) في حالة تكرار الطالب نفس المخالفة يتم تطبيق الإجراء التالي وتطبيق ما يناسب من فقرات الإجراء الأول في نفس درجة المخالفة.
- 21) الممارسات الإيجابية من الطالب المخالف تفيده في تحسين درجة سلوكه ولا تؤثر في تنفيذ إجراءات المخالفات السلوكية الأخرى عليه.
- 22) إسقاط الحقوق الخاصة والعقوبات المترتبة على ارتكاب المخالفات السلوكية من قبل الطلاب في الجهات الأمنية والمحاكم الشرعية لا تسقط تطبيق الإجراءات التربوية الواردة في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة في المدارس.
- 23) في حالة ارتكاب طالب من ذوي الاحتياجات الخاصة (ممن هم ضمن برامج التربية الخاصة المدموجة في المدارس) مخالفة سلوكية فتتعامل لجنة التوجيه والإرشاد مع مخالفته بالتنسيق مع قسم التربية الخاصة.
- 24) تشكل لجنة للتوجيه والإرشاد لطلاب تعليم الكبار في كل مدرسة مكونة من: (مدير المدرسة رئيساً، والمرشد طلابي (إن وجد) أو القائم بعمله وثلاثة من المعلمين) للقيام بمهامها فيما يخص قواعد تنظيم السلوك والمواظبة مع مراعاة مناسبة الإجراء للمرحلة العمرية للطلاب في تعليم الكبار.
- 25) تجنب جميع الممارسات غير التربوية التي لها أثر سلبي على الطالب وتحصيله الدراسي مثل:
- إشراك المرشد الطلابي في تنفيذ الإجراءات.
 - الإيذاء الجسدي والنفسي بكافة أنواعه.

- تخفيض درجات المواد أو التهديد بها.
 - حرمان الطالب من تناول وجبة الإفطار في موعدها.
 - تكليف الطالب بنسخ الواجب المدرسي لعدة مرات عقاباً له.
 - إثارة واستفزاز الطالب بما يدفعه إلى ارتكاب السلوك الخاطئ أو الغياب عن المدرسة.
 - السخرية والاستهزاء بشخصية الطالب.
 - العقاب الجماعي بسبب مخالفة فردية ارتكبتها أحد الطلاب.
- (26) لا يتحمل الطالب مسؤولية ارتكاب المخالفات وما يترتب عليها إذا لم تقم المدرسة بمسئولياتها وواجباتها بدقة وموضوعية في تنفيذ ما ورد في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة من تعليمات وتوجيهات وإجراءات.

تصنيف درجات المخالفات السلوكية حسب حدتها تصاعدياً

تصنف مخالفات الطلاب إلى خمس درجات مرتبة حسب حدتها تصاعدياً من الدرجة الأولى إلى الدرجة الخامسة وفقاً للآتي:

- مخالفات الدرجة الأولى:
- 1- عدم التقيد باللباس العربي السعودي أو الحضور إلى المدرسة بملابس أو هيئة تنافي الخلق الإسلامي النبيل.
 - 2- النوم داخل الفصل.
 - 3- إعاقة سير الحصص بالحديث الجانبي.
 - 4- تناول الأطعمة أو المشروبات في أثناء الدرس.
 - 5- العبث أو ضعف المشاركة (المقصودة) في أثناء الاصطفاف الصباحي.
 - 6- عدم إحضار الكتب أو الكراسات أو الأدوات المدرسية أو الملابس الرياضية.
 - 7- إهمال أداء الواجبات المدرسية.

مخالفات الدرجة الثانية:

- 1- العث في الواجبات أو الاختبارات غير الفصلية.
- 2- الهروب من المدرسة.
- 3- إثارة الفوضى داخل محيط المدرسة.
- 4- امتهان الكتب الدراسية.
- 5- العبث بممتلكات المدرسة أو الكتابة على الجدران.
- 6- إساءة استخدام أجهزة الحاسب الآلي في المدرسة.
- 7- الشجار مع الزملاء أو تهديدهم أو التلطف عليهم بألفاظ نابية.
- 8- حيازة المواد الإعلامية الممنوعة.
- 9- تقليد إمضاء ولي الأمر أو أحد مسؤولي المدرسة على المخاطبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر أو غيره من الجهات الأخرى.

- 10- حيازة السجائر.
- 11- مقاطعة شرح المعلم غير الهادفة أثناء الدرس.

مخالفات الدرجة الثالثة:

- 1- التهاون في أداء الصلاة مع الطلاب والمعلمين أو العبث أثناء الصلاة.
- 2- تعمد إتلاف أو تخريب شيء من تجهيزات المدرسة أو مبانيها.
- 3- إحضار المواد أو الألعاب الخطيرة أو الأدوات الحادة إلى المدرسة دون استخدامها.
- 4- عرض المواد الإعلامية الممنوعة.
- 5- التحرشات الجنسية.
- 6- إلحاق الضرر المتعمد بممتلكات زملائه.
- 7- التدخين داخل المدرسة أو محيطها.
- 8- الدخول أو الخروج من الفصل دون استئذان.
- 9- إحضار أجهزة الاتصال الشخصية بأنواعها إلى المدرسة.

مخالفات الدرجة الرابعة:

- 1- تهديد إداريي المدرسة أو معلمها أو من في حكمهم أو إلحاق الضرر بممتلكاتهم.
- 2- التلطف بكلمات نابية أو بحركات مخلة تجاه المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
- 3- العبث بالمواد أو الألعاب الخطرة في المدرسة.
- 4- توزيع المواد الإعلامية الممنوعة.
- 5- تعمد مهاجمة طالب آخر وإلحاق الأذى به.
- 6- ارتكاب السرقة.

مخالفات الدرجة الخامسة:

- 1- الاستهانة بشيء من شعائر الإسلام أو اعتناق الأفكار أو المعتقدات الهدامة.
- 2- حيازة المخدرات أو تعاطيها أو ترويجها.
- 3- ارتكاب السلوك الجنسي.
- 4- الاعتداء بالضرب على أحد منسوبي المدرسة من إداريين أو معلمين أو من في حكمهم.
- 5- الإصرار على ترك أداء الصلاة مع الطلاب والمعلمين دون عذر شرعي.
- 6- حيازة أو استخدام الأسلحة أو ما في حكمها.
- 7- تزوير الوثائق الرسمية أو الأختام.

تحديد مسؤوليات المدرسة
والطالب وتصنيفها
حسب المخالفات السلوكية

تعد الجهود الموجهة لوقاية الطلاب من الوقوع في السلوكيات الخاطئة أهم بكثير من الجهود التي تبذل لعلاج تلك السلوكيات ومن أسس الوقاية معرفة جميع الأطراف لمسؤولياتهم والالتزام بها. وفي هذا السياق تم تحديد مسؤوليات المدرسة ومسؤوليات الطالب بجميع عناصرها وفقاً لتصنيف المخالفات الواردة في هذه القواعد.

مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الأولى

رقم المخالفة	المخالفات السلوكية	مسؤوليات المدرسة	مسؤوليات الطالب
1	عدم التقيد باللباس العربي السعودي أو الحضور إلى المدرسة بملابس أو هيئة تنافي الخلق الإسلامي النبيل.	- التنبيه المستمر بضرورة ارتداء اللباس العربي السعودي. - تعريف الطلاب باللباس المطلوب المناسب مع تعاليم الدين الحنيف. - التنبيه والمتابعة على النظافة وقص الأظافر والشعر.	-الحضور إلى المدرسة باللباس العربي السعودي المألوف. -تجنب ما ينافي الخلق الإسلامي النبيل من المظهر والملبس والتصرفات.
2 3 4	النوم داخل الفصل. إعاقة سير الحصص بالحديث الجانبي. تناول الأطعمة أو المشروبات في أثناء الدرس.	-إشغال وقت الحصة بما هادف. -استخدام الأساليب الجذابة في تقديم الدروس وتنويعها. -إشراك الطلاب في عملية التعلم. -تذكير الطلاب بأداب طالب العلم.	-الحفاظ على وقت الحصة واستثماره بالإنصات والمتابعة والمشاركة الفاعلة. -عدم الإنشغال عن المعلم والشرح.
5	العبث أو ضعف المشاركة (المقصودة) في أثناء الاصطفاف الصباحي.	-وضع حوافز للطلاب المثالي في الانتظام. -إعطاء تمارين تتناسب وسن المرحلة كماً وكيفاً. -الاهتمام بعنصر التشويق خلال ما يقدم في الإذاعة الصباحية.	-أداء التمارين الصباحية بكل حيوية ونشاط. -الاستماع لإذاعة المدرسة بإنصات ووعي.

	-مشاركة المعلمين في البرنامج التربوي الصباحي.		
6	عدم إحضار الكتب أو الكراسات أو الأدوات المدرسية أو الملابس الرياضية.	-اشعار الطلاب بضرورة احضار أدواتهم مستقبلاً. -التبليغ المبكر بالجدول وما يطرأ عليه من تغيير. -متابعة المعلم للمقصرين بالتعاون مع الإدارة. -دراسة حالة الطالب المقصر المادية ومساعدته إذا كان فقيراً.	-إحضار الكتب والكراسات والأدوات المدرسية أو الرياضية. -بيان عذره لإدارة المدرسة في حالة عدم إحضار شيء مما سبق.
7	إهمال أداء الواجبات المدرسية.	-تجنب تكليف الطلاب بواجبات تفوق قدراتهم وإمكاناتهم. -التنسيق بين المعلمين في تكليف الطلاب بالواجبات. -تذكير الطلاب بأداب طالب العلم. -تبصير الطلاب بالهدف من الواجبات.	-المبادرة إلى حل الواجبات أولاً بأول. -مناقشة المعلم في العقبات التي واجهته في أداء الواجب.

الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الأولى:

- الإجراء الأول: التنبيه الانفرادي من قبل المعلم الذي باشر الموقف.
- الإجراء الثاني: التنبيه الانفرادي من قبل المعلم الذي باشر الموقف للمرة الثانية.
- الإجراء الثالث: أخذ تعهد خطي من الطالب بالانضباط.
- الإجراء الرابع: دعوة ولي الأمر وأخذ تعهد عليه بتجنب تكرار الطالب لسلوكه السيئ.
- الإجراء الخامس: حرمانه من الدراسة والتفسيح مع زملائه ووضع في مكان مناسب داخل المدرسة خلال اليوم الدراسي مع تمكينه من تناول الإفطار.
- الإجراء السادس: تنبيه الطالب المخالف من قبل وكيل المدرسة ثم إحالته (إذا لزم الأمر) للمرشد الطلابي لدراسة حالته وعلاجها.
- الإجراء السابع: الاستعانة بالوحدة الإرشادية للمساعدة في علاج وضعه..

مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الثانية

رقم المخالفة	المخالفات السلوكية	مسؤوليات المدرسة	مسؤوليات الطالب
1	الغش في الواجبات أو الاختبارات غير الفصلية.	-مراعاة الفروق الفردية عند التكليف بالواجبات. -إعداد جدول مناسب للاختبارات. -ضبط سير الاختبارات. -بيان الحكم الشرعي في الغش. -بيان الإجراءات النظامية المترتبة على الغش.	-الاعتماد على النفس في حل الواجبات وأداء الاختبارات. -الالتزام بتعليمات المدرسة.
2	الهروب من المدرسة.	-جعل البيئة المدرسية مناخاً محبباً إلى الطلاب من خلال ما يقدم من طرائق تدريس متنوعة وأنشطة شائقة. -المتابعة الدقيقة المستمرة للغياب. -تبصير الطلاب بالمخاطر التي تترتب على الهروب من المدرسة. -تذليل الصعوبات التي تواجه الطالب داخل المدرسة.	-احترام الأنظمة والتعليمات المدرسية. -اتباع الطرق النظامية عندما يتطلب الأمر الخروج من المدرسة.
3	إثارة الفوضى داخل محيط المدرسة.	-إقامة الأنشطة والفعاليات المدرسية أثناء الفسح. -إيجاد إشراف فاعل في المدرسة. -احتواء مثيري الفوضى وإشراكهم في أنشطة المدرسة.	-التحلي بالأخلاق الحسنة طوال الوقت. -مخاطبة الجميع بأدب واحترام وتقدير.

<p>4-المحافظة على الكتب وتجنب إهمالها أو رميها عند الفراغ منها. -تسليم الكتب بعد نهاية العام الدراسي للمدرسة. -المحافظة على المدرسة وممتلكاتها.</p>	<p>-توعية الطلاب بأهمية المحافظة على الممتلكات العامة. -توعية الطلاب بقيمة الكتاب ووظيفته التعليمية والثقافية. -تحذير الطلاب من امتهان الكتب لما فيها من آيات قرآنية وأحاديث شريفة. -وضع آلية لاسترجاع الكتب من الطلاب والاستفادة منها. -تنمية الحس الجمالي عند الطالب.</p>	<p>امتحان الكتب الدراسية. العبث بممتلكات المدرسة أو الكتابة على الجدران.</p>	<p>4 5</p>
<p>-الاستخدام السليم لأجهزة الحاسب والتقيد بالتعليمات المنظمة لذلك.</p>	<p>-توعية الطلاب بأهمية المحافظة على هذه الأجهزة. -بيان الطريقة الصحيحة لاستخدام هذه الأجهزة. -الإشراف على الطلاب في أثناء استخدامهم هذه الأجهزة. إيجاد حوافز مناسبة تنمي اهتمامات الطلاب واتجاهاتهم الإيجابية في هذا الجانب.</p>	<p>إساءة استخدام أجهزة الحاسب الآلي في المدرسة.</p>	<p>6</p>
<p>-الرجوع إلى إدارة المدرسة لحل ما يطرأ من خلاف مع زملائه. -الاتزان الانفعالي داخل المدرسة.</p>	<p>-وجود إشراف فاعل طوال اليوم الدراسي، ولا سيما في الفسح. -تبكير المعلمين في التوجه إلى فصولهم. -التنظيم الجيد للمنافسات المختلفة بين الطلاب.</p>	<p>الشجار مع الزملاء أو تهديدهم أو التلطف عليهم بألفاظ نابية.</p>	<p>7</p>

8	حياسة المواد الإعلامية الممنوعة.	-تبليغ الطلاب بالتعليمات والنظم التي تحظر ذلك. -توعية الطلاب بخطورة هذا السلوك على الفرد في سمعته وفي حياته العملية.	-تجنب جلب كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة. -احترام التعليمات والأنظمة المدرسية.
9	تقليد إمضاء ولي الأمر أو أحد مسؤولي المدرسة على المخاطبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر أو غيره من الجهات الأخرى.	-توعية الطلاب بخطورة هذا السلوك على الفرد في سمعته وفي حياته العلمية. -توثيق العلاقة بالمنزل. -دراسة علاقة الطالب المخالف بولي أمره والعمل على توثيقها على أسس تربوية.	-إيصال الخطابات الموجهة إلى ولي أمره بأمانة. -إحترام تعليمات المدرسة.
10	حياسة السجائر.	-توعية الطلاب بأضرار التدخين. -مراقبة الألفية والممرات والأماكن في المدرسة. -دراسة حالات المدخنين في المدرسة وإيجاد العلاج المناسب لهم.	-التقيد بالتعليمات والانظمة. -تجنب ما يسبب ضرراً في دينه وبدنه وماله والناس الأخرين.
11	مقاطعة شرح المعلم غير الهادفة أثناء الدرس.	-توعية الطلاب بأداب المتعلم. -تنمية احترام المعلم من خلال التطبيق المنصف للتعليمات. -تعريف الطلاب بحقوق المعلم والطلاب الآخرين. -إشغال وقت الحصة بما هو هادف.	-احترام المعلمين. -تجنب مقاطعة شرح المعلم فيما يخل بسير الدرس. -مراعاة حقوق زملائه الطلاب في الاستفادة من الدرس.

الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الثانية:
الإجراء الأول:

- دعوة ولي أمر الطالب وأخذ تعهد عليه بتجنب تكرار الطالب لسلوكه السيئ.
- إصلاح ما أفسده الطالب أو إحضار بديل عنه أو دفع قيمته.
- الاعتذار لمن أساء إليه من زملائه.

د- أخذ تعهد خطي من الطالب بالإنضباط.

هـ- دراسة حالته من قبل المرشد الطلابي.

و- تنحية الطالب عن موقف الاشكال حتى تتم معالجة الموقف تربوياً وإرشادياً.

ز- مصادرة ما بحوزة الطالب المخالف مما يكون إستخدامه أو إحضاره ممنوعاً وتسليمها لولي أمره بعد أخذ تعهد خطي عليه بعدم إحضاره مرة أخرى.

الإجراء الثاني:

أ- الاعتذار لمن أساء إليهم أمام زملائه.

ب- نقل الطالب إلى فصل آخر.

الإجراء الثالث:

إحالة الطالب إلى الوحدة الإرشادية ولا يتم قبوله في المدرسة حتى يحضر تقريراً منها يفيد بما إتخذته من الإجراءات الارشادية والتربوية والتوصيه بالإستمرار في تنفيذ الإجراءات الموصى بها من قبل الوحدة.

الإجراء الرابع:

فصل الطالب مدة تتراوح من يوم إلى يومين حسب ما تراه لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة.

الإجراء الخامس:

تقوم المدرسة بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم لنقل الطالب إلى مدرسة أخرى.

مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الثالثة

رقم المخالفة	المخالفات السلوكية	مسؤوليات المدرسة	مسؤوليات الطالب
1	التهاون في أداء الصلاة مع الطلاب والمعلمين أو العبث أثناء الصلاة.	-ثبات وقت إقامة الصلاة. -تنمية حب الصلاة في نفوس الطلاب. -تهيئة أماكن كافية ومناسبة للوضوء. -تهيئة المصلى وتفعيل لجنة الصلاة. -الإشراف على الطلاب في أثناء أداء الصلاة ومتابعة حضورهم وانصرافهم.	-الاستعداد المبكر لأداء الصلاة. -المبادرة إلى المصلى في الوقت المحدد للصلاة. -استثمار وقت فترة انتظار إقامة الصلاة في قراءة القرآن والذكر. -الاهتمام بأداء السنة القبلية والبعدية.
2	تعمد إتلاف أو تخريب شيء من تجهيزات المدرسة أو مبانيها.	-توعية الطلاب بأهمية المحافظة على الممتلكات العامة. -تنمية روح الانتماء للمدرسة. -تنمية الشعور بالمسؤولية. -إيجاد إشراف فاعل في المدرسة. الاستماع لآراء الطلاب	-الاستفادة من مرافق المدرسة وفق التعليمات المنظمة لذلك. -المحافظة على مرافق المدرسة وتجهيزاتها والاسهام في إخراجها بالمظهر اللائق.
3	إحضار المواد أو الألعاب الخطيرة أو الأدوات الحادة إلى المدرسة دون استخدامها.	-التنبيه على الطلاب بتجنب إحضار تلك الأدوات والألعاب الخطيرة. -إيجاد إشراف فاعل في المدرسة. -إشعار الطالب المخالف أنه سيتعرض لمصادرة ما أحضره من مواد ممنوعة.	-التقيد بتعليمات المدرسة. -الحرص على نشر الهدوء وتجنب إزعاج زملائه أثناء الحصة.
4	عرض المواد الإعلامية	-تبليغ الطلاب	تجنب كل ما يمنع

<p>استخدامه داخل المدرسة. -احترام التعليمات والأنظمة المدرسية.</p>	<p>بالتعليمات والأنظمة التي تحظر ذلك. -توعية الطالب بخطورة هذا السلوك على سمعته وفي حياته العملية. -تحذير الطلاب من الاستجابة لمثل هذه العروض وبيان خطورة ذلك على اخلاقهم ودينهم.</p>	<p>الممنوعة.</p>	
<p>-التحلي بالأخلاق الإسلامية والآداب والأعراف الاجتماعية المحمودة. -التعاون مع إدارة المدرسة أو المرشد الطلابي في معالجة هذه المشكلة. -البعد عن أصدقاء السوء.</p>	<p>-تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار واماكن ازدحام الطلاب. -تنظيم لقاء سنوي للطلاب المستجدين لتوعيتهم بالاسلوب المناسب في التعامل مع مضايقات الآخرين. -تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطالب من خلال الندوات واللقاءات والنشرات وجماعة النشاط...الخ. -متابعة أي عمل شائن من أي طالب ومعالجته في حينه. -توعية أولياء الامور بدورهم في وقاية ابنائهم من هذا السلوك.</p>	<p>التحرشات الجنسية.</p>	<p>5</p>
<p>-احترام حقوق</p>	<p>-توعية الطلاب بأهمية</p>	<p>إلحاق الضرر المتعمد</p>	<p>6</p>

<p>الأخرين. -حفظ المقتنيات الشخصية في أماكن مناسبة. -تجنب استخدام مقتنيات الآخرين دون استئذان.</p>	<p>المحافظة على ممتلكات الآخرين. -توثيق العلاقة بين الطلاب على أسس من الاحترام والمودة. -القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي مع ضرورة تجنب بقاء الطلاب في قاعات الدراسة أثناء الفسح. -مساعدة الطلاب المحتاجين مادياً. -إحالة الطلاب ذوي النزعة العدوانية للمرشد لدراسة حالاتهم ومساعدتهم بالتعاون مع المنزل والجهات ذات الاختصاص. -تنمية الوازع الديني في نفوس الطلاب. -إعداد أماكن مناسبة لملايس الطلاب أثناء حصة الرياضة.</p>	<p>بممتلكات زملائه.</p>	
<p>-ضرورة الالتزام بالأنظمة والتعليمات التي تحظر تعاطي التدخين. -تعزيز التعاون مع المرشد الطلابي في علاج هذه الظاهرة.</p>	<p>-بيان أضرار التدخين من خلال المحاضرات والنشرات...الخ. -تعريف الطلاب بالحكم الشرعي في التدخين. -توضيح العقوبات المترتبة على المدخن داخل المدرسة وفي محيطها. -التعاون مع الجهات ذات العلاقة بمكافحة التدخين. -تكثيف الإشراف على الأماكن البعيدة عن الأنظار والمرافق الصحية.</p>	<p>التدخين داخل المدرسة أو محيطها.</p>	<p>7</p>
<p>-الالتزام بالآداب</p>	<p>-إشعار الطلاب بأهمية</p>	<p>الدخول أو الخروج من</p>	<p>8</p>

	الفصل دون استئذان.	الاستئذان والانضباط داخل الفصل وخارجه. -القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي.	العامة. -احترام مشاعر الأخرين. -تقدير قيمة الحصة وحق المعلم. -الاستئذان من المعلم عند الدخول أو الخروج من الفصل.
9	إحضار أجهزة الاتصال الشخصية بأنواعها.	-التنبيه على الطلاب بتجنب إحضار تلك الأجهزة. -العمل على توفير وسيلة اتصال هاتفية للطلاب وتمكين من يحتاج منهم للاتصال من هاتف المدرسة.	-التقيد بالأنظمة والتعليمات. -الحرص على نشر الهدوء وتجنب إزعاج زملائه أثناء الحصة.

الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الثالثة:

الإجراء الأول:

- أ- دعوة ولي أمر الطالب وأخذ تعهد عليه بتجنب تكرار الطالب لسلوكه السيئ.
- ب- إصلاح ما أفسده الطالب أو إحضار بديل عنه أو دفع قيمته.
- ج- الاعتذار لمن أساء إليه من زملائه.
- د- نقل الطالب إلى فصل آخر.
- هـ- أخذ تعهد خطي على الطالب بالانضباط.
- و- إحالته إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.
- ز- مصادرة ما بحوزة الطالب المخالف مما يكون استخدامه أو إحضاره ممنوعاً وتسليمها لولي أمره بعد أخذ تعهد خطي عليه بعدم إحضاره مرة أخرى.

الإجراء الثاني:

إحالة الطالب إلى الواحدات الإرشادية ولا يتم قبوله في المدرسة حتى يحضر تقريراً منها يفيد بما اتخذته من الإجراءات الإرشادية والتربوية والتوصية بالإستمرار في تنفيذ الإجراءات الموصى بها من قبل الوحدة.

الإجراء الثالث:

تقوم المدرسة بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم لنقل الطالب إلى مدرسة أخرى.

مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الرابعة

رقم المخالفة	المخالفات السلوكية	مسؤوليات المدرسة	مسؤوليات الطالب
1	تهديد إداري المدرسة أو معلمها أو من في حكمهم أو الحاق الضرر بممتلكاتهم.	-إشعار الطلاب بمكانتهم والاهتمام بأرائهم ومقترحاتهم. -مراعاة ما يتعلق بجوانب النمو في التعامل مع الطلاب وعلاج مخالفاتهم بأسلوب تربوي مناسب.	-احترام مكانة المدرسة التربوية والتعليمية. -تقدير مكانة إداري المدرسة ومعلميها والقيام بحقوقهم.
2	التلفظ بكلمات نابية أو الإشارة بحركات مخلة تجاه المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.	-تعميق روح الألفة والاحترام المتبادل وحسن التعامل بين المعلمين والطلاب. -تشجيع الطلاب على أساليب الحوار الهادف والتشاور البناء. -إكساب الطلاب المفاهيم السلوكية الإيجابية تجاه المدرسة والمجتمع وتعزيزها في شخصياتهم.	-احترام منسوبي المدرسة من معلمين وإداريين. -الالتزام بالآداب الإسلامية في التعامل مع الآخرين.
3	العيب بالمواد أو الألعاب الخطرة في المدرسة.	وضع التعليمات النظامية في مكان بارز. -تبليغ الطلاب بالتعليمات والأنظمة التي تحظر ذلك. -توعية الطلاب بخطورة هذا السلوك على حياته وحياة الآخرين.	-تجنب إحضار ما يمنع استخدامه داخل المدرسة. -أحترام التعليمات والأنظمة المدرسية.
4	توزيع المواد الإعلامية الممنوعة.	-تبليغ الطلاب بالتعليمات والأنظمة التي تحظر ذلك.	-أحترام التعليمات والأنظمة المدرسية.

	-توعية الطلاب بخطورة هذا السلوك على سمعتهم وفي حياتهم العملية. -تحذير الطلاب من الاستجابة لمثل هذه العروض وبيان خطورة ذلك على اخلاقهم ودينهم.		
5	-تعمد مهاجمة طالب آخر وإلحاق الأذى به.	-تنمية حب الآخرين والرفق بالزملاء وتقديرهم. -التأكيد على الطلاب بمراجعة إدارة المدرسة عند الخلاف مع الآخرين. توضيح الإجراءات النظامية لعلاج الخلاف مع الآخرين.	-احترام الآخرين. -ضبط النفس عند الغضب. -الرجوع لإدارة المدرسة عند الخلاف مع الآخرين.
6	ارتكاب السرقة.	-تنمية قيمة الأمانة لدى الطلاب. -توعية الطلاب بأهمية المحافظة على ممتلكات الآخرين. -القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي.	-احترام حقوق الآخرين. -حفظ المقتنيات الشخصية في أماكن مناسبة. -تجنب استخدام ممتلكات الآخرين دون استئذان.

الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الرابعة:

الإجراء الأول:

- أ- دعوة ولي أمر الطالب وأخذ تعهد عليه بتجنب تكرار الطالب لسلوكه السيئ.
- ب- إصلاح ما أفسده الطالب أو إحضار بديل عنه.
- ج- الاعتذار لمن أساء إليه أمام زملائه.
- د- نقل الطالب إلى فصل آخر.
- هـ- أخذ تعهد خطي على الطالب بالإنضباط.
- و- تحويل الطالب إلى الجهات ذات العلاقة إذا تعذر علاج المخالفة داخل المدرسة.
- ز- مصادرة ما يحوزة الطالب المخالف مما يكون إستخدامه أو إحضاره ممنوعاً.
- ح- إحالته إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.

الإجراء الثاني:

إحالة الطالب إلى الواحدات الإرشادية ولايتم قبوله في المدرسة حتى يحضر تقريراً منها يفيد بما اتخذته من الإجراءات الإرشادية والتربوية والتوصية بالإستمرار في تنفيذ الإجراءات الموصى بها من قبل الوحدة.

الإجراء الثالث:

تقوم المدرسة بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم لنقل الطالب إلى مدرسة أخرى.

الإجراء الرابع:

تحويل الطالب من المدارس الحكومية أو الأهلية النهارية إذا كان في سن التكليف الشرعي (تجاوز سن الخامسة عشرة) إلى المدارس الليلية أو الدراسة عن طريق الانتساب ويحق له العودة بعد مضي العام الدراسي الذي اتخذ فيه إجراء التحويل إذا كانت سنة مناسبة للمرحلة الدراسية وذلك في مدرسة أخرى بقرار من مدير التربية والتعليم وفقاً للتعليمات المعمول بها في مثل تلك الحالات.

مسؤوليات المدرسة والطالب في مخالفات الدرجة الخامسة

رقم المخالفة	المخالفات السلوكية	مسؤوليات المدرسة	مسؤوليات الطالب
--------------	--------------------	------------------	-----------------

<p>-الاعتزاز بالإسلام والبعد عن المذاهب الهدامة. -الحذر من كل دعوة مخالفة للإسلام. -تبليغ إدارة المدرسة عن أي شبهة تعرض عليه حول الدين.</p>	<p>-بيان جمال و عظمة الإسلام. -بيان خطورة اعتناق الأفكار والمعتقدات الهدامة على الفرد والمجتمع. -توعية الطلاب بالأحكام الشرعية المرتتبة على ذلك في الدنيا والآخرة. -التعاون مع الجهات ذات العلاقة. علاج الشبهات المثارة بأساليب تربوية مناسبة.</p>	<p>الاستهانة بشيء من شعائر الإسلام أو اعتناق الافكار أو المعتقدات الهدامة.</p>	<p>1</p>
<p>-التحلي بالأخلاق الإسلامية النبيلة. -الحفاظ على سمعته وأسرته ومجتمعه ووطنه. -التعاون مع المدرسة في علاج هذا السلوك. -الابتعاد عن أصدقاء السوء ومواطن الريبة.</p>	<p>-الإشراف الفاعل على الطلاب. -ملاحظة سلوك الطلاب أثناء الفسح وداخل الفصول. -تعريف المعلمين وألباء الأمور بسمات وسلوك متعاطي المخدرات. -التعاون مع الجهات المختصة للوقاية من هذه الآفة وعلاجها. -توعية الطلاب بخطورة هذا السلوك على الفرد في سمعته وحياته العملية وما يترتب عليه من إجراءات نظامية. تنظيم حملات للتوعية بأضرار المخدرات.</p>	<p>حيازة المخدرات أو تعاطيها أو تزويجها.</p>	<p>2</p>
<p>-التحلي بالأخلاق الإسلامية والآداب والأعراف الاجتماعية المحمودة. -التعاون مع المدرسة</p>	<p>-تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطالب من خلال الندوات واللقاءات والنشرات</p>	<p>ارتكاب السلوك الجنسي.</p>	<p>3</p>

<p>في علاج هذه المشكلة.</p>	<p>وجماعة التوعية الإسلامية وغيرها من الجماعات. -رصد أي عمل شائن من أي طالب ومعالجته في حينه. -التعرف على هذه الفئة من الطلاب وإحالتها إلى الجهات ذات الاختصاص لعلاجها. -إحالة هذه الفئة من الطلاب للجهات الأمنية ذات العلاقة.</p>		
<p>-احترام منسوبي المدرسة من معلمين وإداريين. -الالتزام بالآداب الإسلامية في التعامل مع الآخرين والتحلي بأداب طالب العلم.</p>	<p>-تطبيق مبدأ الصداقة بين المعلم والطالب وهو جزء من مهارات إدارة الفصل. -احتواء الخلاف بين المعلم والطالب. -التوجيه والمتابعة. -تبصير المعلمين بالأسلوب التربوي في التعامل مع الطلاب. -تبصير الطلاب بحقوق المعلمين وتبيين آداب طالب العلم مع معلمه.</p>	<p>4 الاعتداء بالضرب على أحد منسوبي المدرسة من إداريين أو معلمين أو من في حكمهم.</p>	
<p>-مراقبة الله عز وجل وامثال أمره. -أداء الصلاة في وقتها.</p>	<p>-تنظيم برامج توعوية وإرشادية تبين أهمية الصلاة في الإسلام وعقوبة من تركها متعمداً.</p>	<p>5 الإصرار على ترك أداء الصلاة مع الطلاب والمعلمين دون عذر شرعي.</p>	

		<p>- تنمية حب الصلاة في نفوس الطلاب. -تهيئة المصلى وتفعيل لجنة الصلاة. -الإشراف على الطلاب في أثناء أداء الصلاة ومتابعة حضورهم وانصرافهم. -النصح والتوجيه لمن تعمد ترك الصلاة. -إحالة من أصر على تركها متعمداً إلى الجهات المختصة.</p>
6	<p>حيازة أو استخدام الأسلحة أو ما في حكمها.</p>	<p>-بيان خطورة ذلك وعاقبة استخدامها. -التعاون مع الجهات الأمنية ذات الاختصاص.</p>
7	<p>تزوير الوثائق الرسمية أو الأختام.</p>	<p>-حفظ الوثائق الرسمية والأختام في أماكن آمنة. -التأكيد على الحارس بالاجتهاد في عملة ولاسيما في نهاية كل فصل دراسي. توعية الطلاب بخطورة التزوير.</p>

الإجراءات الواجب تنفيذها بحق الطالب غير المنضبط سلوكياً في حدود المخالفات من الدرجة الخامسة: تتضمن هذه الإجراءات الآتي:

- 1- يحرم الطالب المخالف من الدراسة بقرار من مدير التربية والتعليم إذا كان في سن التكليف الشرعي (تجاوز سن الخامسة عشرة) للعام الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة.
- 2- يمكّن الطالب الذي نفذ عليه الإجراء من الدراسة منتظماً للعام الدراسي الذي يليه في مدرسة أخرى إذا كان في سن مرحلته الدراسية بقرار من مدير التربية والتعليم.
- 3- الطالب الأكبر من سن مرحلته الدراسية وبعد تطبيق الإجراء المشار إليه في (1) ، يمكّن من الدراسة بقرار من مدير التربية والتعليم وفق الضوابط المنظمة لقبول الطلاب كبار السن على أن يراعى في ذلك مصلحة الطالب التربوية والسلوكية.
- 4- تبلغ إدارات التربية والتعليم بالقرار (ويدون على القرارات والخطابات عبارة سرّي)- مع مراعاة حجب إسم من وقعت عليه المخالفة والإكتفاء بذكر إسم الطالب مرتكب المخالفة ودرجتها ونوعها- ويحفظ لدى الإدارة المختصة ولا يصل إلى

المدارس، ويحفظ ملف الطالب لدى مدرسته التي فصل فيها الطالب حتى إنتهاء مدة الفصل.
5- إحالة الطالب إلى الجهات الأمنية أو ذات العلاقة بعد إستيفاء الوثائق اللازمة.

تقويم السلوك

تقويم السلوك

ويهدف هذا التقويم إلى تحفيز الطلاب إلى الإبتعاد عن المخالفات السلوكية وتشجيعهم على الانتظام والمبادرات الإيجابية، ويتيح لإدارة المدرسة والمعلمين قدراً أكبر من الموضوعية في التقويم. يتم تقويم السلوك وفق الآتي:

- 1- يخصص للسلوك 100 درجة بواقع خمسين درجة لكل فصل دراسي.
- 2- تدون درجة السلوك في حقل خاص بها في كشف بطاقة الدرجات.
- 3- تضاف إلى مجموع درجات الطالب التحصيلية في نهاية العام الدراسي نقلاً وشهادة.

- 4- تدخل ضمن المعدل العام لدرجات الطالب.
- 5- تمنح درجة السلوك كاملة (100 درجة) للطالب إذا لم يكن لديه أي مخالفة سلوكية.
- 6- يحق للطالب استعادة درجات سلوكه المفقودة أو جزءاً منها من خلال العام الدراسي حتى نهايته من خلال فرص التحسين المتاحة.
- 7- تقوم إدارة المدرسة بحسم درجات من رصيد الطالب بناءً على المخالفات التي ارتكبها الطالب وفق الجدول رقم (1) الآتي:

درجة المخالفة	الدرجة المحسومة من السلوك
مخالفات الدرجة الأولى	1
مخالفات الدرجة الثانية	3
مخالفات الدرجة الثالثة	10
مخالفات الدرجة الرابعة	15

جدول رقم (1)

- 8- يتم تنفيذ حسم درجات السلوك عند ارتكاب الطالب مخالفة سلوكية ابتداء من المرة الأولى ما عدا الاجراء الاول والى الاجراء الثاني والى الاجراء الثالث من المخالفة الأولى.
- 9- يمكن للطالب المخالف أن يكتسب درجات في السلوك يعوض بها الدرجات المفقودة وفق الجدول رقم (2) الآتي:

م	فرص تحسين درجات السلوك	الدرجة المضافة
1	مساهمة الطالب المخالف في أربعة أنشطة مدرسية.	2
2	انتظام الطالب المخالف في التبكير لأداء الصلاة في الصف الأول في المدرسة لمدة أسبوع (خاصة بالمخالفة رقم (1) من مخالفات الدرجة الثالثة).	2
3	إذا لم يحدث من الطالب المخالف ارتكاب مخالفة أخرى خلال أسبوع.	3
4	إذا حضر الطالب مشهدين من اثنين من المعلمين معتمدين من مدير المدرسة يفيدان بتحسين سلوكه.	3
5	إذا تحسن سلوك الطالب خلال أسبوع بعد إحضاره تقرير من الوحدة الإرشادية (بناء على إحالته من المدرسة) أو من جهة حكومية ذات اختصاص أو لها علاقة بتعديل السلوك.	3

جدول رقم (2)

- 10- إذا مارس الطالب سلوكاً إيجابياً غير ما ذكر في الجدول (2) أعلاه تقوم المدرسة بتقدير الدرجة المناسبة لهذا السلوك بناءً على توصية لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بما لا يزيد عن ثلاثة درجات.
- 11- يحق للطالب أن يجمع بين ثلاث فرص كحد أعلى لتعويض الدرجات المحسومة دون تكرار لأي فرصة بحيث لا تتجاوز درجات الطالب مائة درجة، ولا يحتفظ له بالدرجات الزائدة كرصيد.

الباب الثاني المواظبة

المواظبة

المقصود بالمواظبة في هذه القواعد هي التزام الطالب بالحضور إلى المدرسة حسب المواعيد الرسمية المحددة لذلك والإنتظام ببرنامج اليوم الدراسي من بدايته إلى نهايته. تقويم المواظبة:

يتم تقويم مواظبة الطالب وفق الآتي:

- 1- يخصص مائة درجة للمواظبة بواقع خمسين درجة لكل فصل دراسي.
- 2- تدون درجة المواظبة في حقل خاص بها في كشف بطاقة الدرجات.
- 3- تضاف إلى مجموع درجات الطالب التحصيلية في نهاية العام الدراسي نقلاً وشهادة.
- 4- تدخل ضمن المعدل العام لدرجات الطالب.
- 5- تمنح درجة المواظبة كاملة (100) للطالب إذا لم يكن لديه مخالفات في المواظبة.

مخالفات المواظبة ودرجات الحسم فيها:

- 1- يحسم على الطالب درجة واحدة عن كل يوم غياب، إذا غاب عن المدرسة بدون عذر مقبول خلال الفصل الدراسي.
- 2- يحسم على الطالب درجتان عن كل يوم غياب، إذا غاب عن المدرسة بدون عذر مقبول الأسبوع الذي يسبق الإجازة أو الأسبوع الذي يليها.
- 3- يحسم على الطالب درجتان عن كل يوم غياب، إذا غاب عن المدرسة بدون عذر مقبول الأسبوع الذي يسبق الاختبارات.
- 4- يحسم على الطالب ربع درجة عند تأخره اليومي عن التمارين الصباحية بدون عذر مقبول.
- 5- يحسم على الطالب ربع درجة عن كل تأخر عن الحصة الدراسية بدون عذر مقبول.
- 6- يحسم على الطالب نصف درجة إذا تغيب عن أي حصة دراسية بدون عذر مقبول.

أحكام عامة في المواظبة:

- 1- تقوم إدارة المدرسة بتبليغ ولي أمر الطالب فوراً عند تأخر الطالب أو تغييره، وتوثيق ذلك في سجلات خاصة وإتخاذ الإجراءات الإرشادية والتربوية المستمرة لعلاج وضعه.
- 2- تقوم إدارة المدرسة بتوثيق غياب الطالب أو تأخره في سجلات خاصة بذلك.
- 3- تتولى إدارة المدرسة تنفيذ حسم درجات المواظبة، وذلك بعد التأكد أن غياب الطالب أو تأخره بدون عذر مقبول.
- 4- يتم تحويل الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته في حالة تأخره لمدة خمسة أيام متصلة أو متقطعة أو غيابه لخمسة أيام، أو من المرة الأولى إذا استدعى الأمر.
- 5- يتم التعامل مع حالات الغياب المتكررة للطالب عن المدرسة من الايام الواجب حضورها خلال العام الدراسي وفقاً للآتي:
 - أ- إذا بلغت نسبة غياب الطالب 10% عن المدرسة بدون عذر مقبول سواء كانت متصلة أو متقطعة تقوم إدارة المدرسة بتنبية الطالب وولي أمره خطياً ويوقع الطالب بالعلم على ذلك.
 - ب- إذا بلغت نسبة غياب الطالب 15% ينذر الطالب ويستدعى ولي أمره وتوضح له الإجراءات المترتبة على غياب ابنه.
 - ج- إذا بلغت نسبة غياب الطالب 20% يستدعى ولي أمره ويؤخذ على الطالب وولي أمره تعهد خطي بالانتظام في الدراسة وتبصيره بالإجراءات المترتبة على استمرار ابنه في الغياب عن المدرسة.
- 6- إذا بلغت نسبة غياب الطالب في المرحلتين المتوسطة والثانوية 25% من الأيام الواجب حضورها سواء كانت متصلة أو متقطعة خلال العام الدراسي دون عذر مقبول فيتم اصدار قرار من مدير التربية والتعليم بحرمان الطالب من الدراسة لهذا العام.
- 7- في حالة وجود تعديل على درجات المواظبة لطلاب الصف الثالث الثانوي المرفوعة للجهة المعنية- قبل نهاية العام الدراسي- تقوم المدرسة بإشعار هذه الجهة بالدرجات المعدلة.

والله ولي التوفيق،،،